Academic Knowledge 2 (2), 157-169.

Makalenin Türü / Article Type : Araştırma Makalesi / Researh Article
Geliş Tarihi / Date Received : 01.08.2019
Kabul Tarihi / Date Accepted : 29.12.2019
Yayın Tarihi / Date Published : 31.12.2019
Yayın Sezonu / Pup Date Season : Güz / Autumn

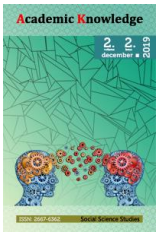

ارتفاع نسبة الطلاق في الخليج: دراسة فقهية تحليلية

Salman Mohsen Abdraboh Abdullah

الكلمات المفتاحية

الطلاق
الخليج
الفقه
الإحصائيات
الأسباب

الملخص

أصبحت ظاهرة الطلاق في الخليج تشكل هاجسًا كبيرا جدا لدى دول الخليج حيث أصبح الطلاق مشكلة اجتماعية، وتنجم عن فشل الزوجين في الانسجام، وقد كشفت دراسة حديثة على مستوى دول مجلس التعاون الخليجي أن معدلات الطلاق سجلت ارتفاعا كبيرا خلال السنوات الأخيرة في دول المنطقة، وما زالت في ارتفاع مستمر. وأظهرت الإحصاءات التي وردت في هذه الدراسة أن معدلات الطلاق الإجمالية كنسبة مئوية من جميع حالات الزواج في دول الخليج بلغت ٢٠ بالمائة في السعودية عام ٢٠٠٨، و٢٤ بالمائة في البحرين ٢٠٠٧، و٢٥،٦٢ بالمائة في الإمارات ٢٠٠٨، و٣٤،٧٦ بالمائة في قطر ٢٠٠٩، و٣٧،١٣ بالمائة في الكويت ٢٠٠٧. وقالت الدراسة التي صدرت بعنوان (الطلاق في دول مجلس التعاون الخليجي: المخاطر والتداعيات) ، دراسة تحليلية شاملة أعدتها حديثا شركة "بوز آند" إن هنالك حاجة ماسة إلى معرفة أسباب ارتفاع معدلات الطلاق وذلك لمساعدة واضعي السياسات الاجتماعية على تحديد ماهية الأنماط الجديدة التي تؤثر سلبا في مستقبل التنمية الاجتماعية في الخليج، وبالتالي إيجاد سبل تسهم في الحد من ارتفاع معدلات الطلاق وإدراك تداعيات الطلاق السلبية على المجتمع، ومن أجل وضع برامج تساهم في معالجة الآثار المترتبة عليها، ولذلك سوف يقوم الباحث بتقسيم المقال إلى خمسة مطالب:بدءاً بتعريف الطلاق لغة وشرعا، ومعرفة ظاهرة ارتفاع الطلاق والأمور الشرعية التي يجب اتخاذها للتقليل من هذه الظاهرة،بالإضافة إلى الأسباب والآثار المترتبة على الأسرة والمجتمع، ومحاولة إيجادالحلول لهذه الظاهرة التي أصبحت تؤرق المجتمع.

High divorce rate in the Gulf Analytical Juristic Study

Keywords:

Divorce
Gulf
Jurisprudence
Statistics
Causes

ABSTRACT

Unfortunately, the phenomenon of divorce in the Gulf has become a very big concern in the Gulf countries where divorce has become a social problem resulting from the failure of the couple in harmony has revealed a recent study at the level of the Gulf Cooperation Council, the rates of divorce recorded a significant increase in recent years in the countries of the region, Still rising. The statistics presented in this study showed that overall divorce rates as a percentage of all marriages in the Gulf countries were 20 per cent in Saudi Arabia in 2008, 24 per cent in Bahrain 2007, 25.62 per cent in the UAE, 34.76 per cent Qatar, 2009, 37.13 per cent, and Kuwait. The study titled "Divorce in the GCC: Risks and Implications", a recent comprehensive analysis by Booz & Company, said there was an urgent need to know why Divorce rates to help social policy makers determine what new patterns are affecting them The development of programs that contribute to the treatment of their harmful effects, and therefore we will define the divorce language and legitimacy and know the causes of the spread of divorce and raise the family and society and try The unity of solutions to this phenomenon that has become a concern for everyone".

Abdulla, S.M.A. (2019). Irtifā'u nisbeti't-talāk fī'l-Halīc: Dirasetün Fıkhiyyetün Tahlīliyyetün. *Academic Knowledge*, *2*(2), 157-169.

İntihal: Bu makale, iTenticate yazılımınca taranmıştır. İntihal tespit edilmemiştir.
Plagiarism: This article has been scanned by iTenticate. No plagiarism detected.
web: http://dergipark.gov.tr/ak | mailto: academic.knowledge@yandex.com

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، وبعد:

أصبح الطلاق من الظواهر الاجتماعية التي تسبب القلق والتوتر؛ لأنها تؤدي إلى تفكك الأسرة وتشتت أفرادها، ووجدنا في الآونة الأخيرة أن نسب الطلاق قد ارتفعت بشكل كبير في معظم المجتمعات، مما ترتب عليه العديد من الآثار السلبية، والمشاكل النفسية التي أصابت المجتمع والعائلة والأبناء، فالأسرة عماد المجتمع وقاعدة الحياة البشرية، وموضعها من المجتمع موضع القلب من الجسد، فبصلاحها يصلح هذا الجسم، وبفسادها يدب إليه السقم والانحلال، فقد جعل الإسلام الزواج لغرض معين في المجتمع الإسلامي، يهدف إلى تكوين أسرة متماسكة تكون بمثابة الشجرة المثمرة، وذلك للإبقاء على النوع البشري بالتناسل الناتج عن الزواج الشرعي، وتكوين سلالة بشرية نظيفة طاهرة، وتعاون كل من الزوجين على تربية النسل، والمحافظة على حياته، وكذا تنظيم العلاقة بين الرجل والمرأة على أساس المحبة والمودة وتبادل الحقوق والواجبات، والتعاون المثمر، وتقاسم الأعباء، والاحترام والتقدير المتبادل، وغيرها من الأهداف التي شرع الزواج من أجلها، وفي حالة وجود الطلاق فإن كل شيء يهدم ويتدمر ويأتي بنتائج عكسية، وتوصلت الدراسة إلى نتائج عدة من قبل الباحثين، من أهمها أن أكثر أسباب ازدياد ظاهرة الطلاق في الخليج ترجع إلى الخيانة بسبب التواصل الاجتماعي، والتدخل السافر لأفراد الأسرة، والإجبار على الزواج، وشرب الخمور، الخ....مما يترتب عليه آثار اجتماعية ونفسية وسلوكية على الزوجين والأولاد، كما أسهمت في انتشار الزنا في المجتمع الخليجي وما ينتج عنه من ولادات محرمة، ويمكن أن تُعالج هذه الظاهرة من خلال حُسن اختيار شريك الحياة، والعشرة بالمعروف، وتأهيل المقبلين والمقبلات على الزواج، والتوعية الدّينية.

مشكلة البحث:

انتشار ظاهرة الطلاق في الخليج وارتفاع معدلاتها؛ يُنذر بوقوع كوارث وانحلالات اجتماعية في ذلك المجتمع، مما يستدعي دراسة جادة وبحثًا علميًّا؛ لبيان أسبابها وآثارها، وعرض علاجها للحدّ منها في منظور مقاصد الشريعة.

المطلب الأول: تعريف الطلاق لغة وشرعاً.

تعريف الطلاق لغةً :

الطلاق : مصدر طَلَقَت المرأة وطَلُقَت طلاقًا فهي طالق، ويدل على الترك والتخلية، يقال طلَّق البلاد أي تركها، وأطلق الأسير أي خلاَّه (ابن منظور، ١٣٠٠: ١٠/٢٢٥-٢٢٧).

وهذه المعاني المذكورة إذا أمعنا النظر فيها وجدنا بينها وبين مقصود الطلاق ترابطًا واضحًا، فالمطلق تارك لزوجته، وهو أيضًا قد أحلها لغيره، وقد باعدها بفراقه لها، وقد خرج أيضًا عن العقد الذي كان يربطهما، فالطلاق قد اجتمعت فيه هذه المعاني جميعًا.

تعريف الطلاق شرعًا :

كما هو معلوم بأن الطلاق شرعاً هو: رفع قيد النكاح في الحال والمآل بلفظ مخصوص، وسوف يقوم الباحث بتعريف الطلاق شرعاً عند المذاهب الأربعة:

أولاً : تعريف الطلاق عند الحنفية:إملاء الطلاق في اللغة عبارة عن إزالة القيد ، وهو مأخوذ من الإطلاق يقول الرجل أطلقت إبلي وأطلقت أسيري وطلقت امرأتي فالكل من الإطلاق.(المبسوط للسرخسي، ج ٦، ص ٢)وفي الشرع رفع قيد النكاح في الحال أو المآل بلفظ مخصوص (الدر المختار ص ٢٠٥).

ثانيا: تعريف المالكية: حل العصمة المنعقدة بين الزوجين.

(كفاية الطالب الرباني، مج ٣، ص ١٦٣).

ثالثا: تعريف الحنابلة: بأنه حل قيد النكاح أو بعضه(كتاب المغني، مج ٧، ص ٣٧٣).

رابعاً: تعريف الشافعية: بأنه حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه(كتاب الأم، مج٣، ص ١٦٦).

لذا الطلاق إجماعاً عند الفقهاء: هو الترك أو الإرسال، وفي الإسلام والشرع جاء معنى الطلاق بحلّ عقد النكاح أو بعضه بلفظٍ صريحٍ؛ كقول كلمة الطلاق، أو السراح، أو الفراق، وانفصال الزوجين عن بعضهما البعض، وهو نطقُ الزوج العاقل السّليم دون إكراهٍ يمينَ الطلاق أمام زوجته في حضورها أو غيابها أو أمام القاضي ضمن شروط الشريعة الإسلامية، **ولذلك يرى الباحث** بأن الطلاق يقع بأي لفظ بصيغة الطلاق المعروفة بشرط ان يكون الزوج سليماً عاقلا دون إكراه.

الطلاق في ضوء مقاصد الشريعة

شرع الإسلام الزواج ليكون مؤبدا وجعل التوقيت مبطلا له، وأحاطه بكل الضمانات التي تحفظه وتجعله يحقق مقاصده وأغراضه، وأقامه على المودة والرحمة والتوافق والسكينة والثقة. ولما كان الإسلام دينا واقعيا يقر بطبيعة النفس البشرية وتغيرها وتقلبها وتغير أوضاع الناس وواقعهم، وقد يقع الشقاق والنزاع والتنافر والنفور واستحالة التوافق والانسجام، فقد شرع وسائل متعددة للحيلولة دون وقوع الطلاق من نصيحة ووعظ وتحكيم وتأديب وتدخل من الأهل لغرض الإصلاح والمحافظة على الأسرة والذرية، حتى إذا تعين الطلاق طريقا وحيدا لحل النزاع وحسم الخصومة، شرع الطلاق لأنه أهون الشرين والضررين، لذلك الطلاق إذا علاج إذا ما استحالت الحياة الزوجية المستقرة الصحيحة، واستحكمت المشاكل وتشعبت، فقد أمر الله عز وجل أن يكون الإمساك بالمعروف والمفارقة بمعروف وإحسان، فيكون الطلاق عند ذلك أن يكون حلا لمشكلة وإنهاء لخصومة، وإزالة لضرر، لا فتحا

لباب المشكلات والخصومات كما هو الحال عند أكثر الناس، قال تعالى: {فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف} وقال: {فأمساك بمعروف أو تسريح بإحسان} .

وقال: (وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ.)

فلا بد من بناء ثقافة فقه الاختلاف وحل الخصومات والأدب عند التنازع برد الأمر إلى الله ورسوله، وإلى القضاء الشرعي والأخلاق الإيمانية والتقوى. وأن يقع الطلاق بطريق لا يضر بالأبناء وحقوقهم، وحتى لا يكون الأبناء ضحية العناد والخصومة، بل لا بد من تطبيق قانون المعروف وحسن الخلق في أداء الحقوق وفيما يحقق مصلحة الأبناء. وأن يكون الطرفان حريصين على أداء الحقوق على أكمل وجه.

وكل أحكام الطلاق والتفريق شرعت ووضعت لتحقيق المصلحة ودرء المفسدة وتطبيق قانون الموازنات بين المصالح والمفاسد، ووضعت أيضا لمنع ما يترتب على الطلاق من مفاسد وأضرار قدر الإمكان (أحكام الطلاق في ضوء فقه المسلمين، بحث مقدم للمجلس الفقهي الإسلامي في أمريكا الشمالية من عام ٢٠١٨م (د. محمد قنطاني). **لذلك قررت الشريعة الإسلامية** حقّ الطلاق نعمة وتوسعة على الزوجين عند فشل الحياة الزوجية، وهو الطريق الوحيد للخلاص من الزواج الذي لا يؤتي ثماره، ويعتبر الطلاق من وسائل تحقيق سعادة المتزوجين عند فشل الزواج من تحقيق أهدافه، وأنه طريق المحافظة للرجل والمرأة من التعرض للأخطاء ووساوس الشيطان(عبد القادر عودة، **التشريع الجنائي الإسلامي**، ج١ ، ص ٤٨ لذلك فقد شرع الطلاق لحل رابطة الزوجية؛ "والمقصد الشرعي منه ارتكاب أخف الضررين عند تعسُّر استقامة المعاشرة، وخوف ارتباك حالة الزوجين، وتسرب ذلك إلى ارتباك حالة العائلة (حمد الطاهر ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية، ص ٤٤٦**).

المطلب الثاني: ظاهرة ارتفاع نسبة الطلاق

فإنَّ ظاهرة تفشي الطلاق باتت همًّا يقض مضاجع الكثير من المجتمعات، بعد أن أساء البعض استخدام الطلاق، فاستخدمه في غير ما شرع له من الحالات، وقد ساعد على ذلك الجهل بحكمة مشروعية الزواج وغاياته، والجهل بحقوق الزوجية ثم الجهل بحكمة مشروعية الطلاق، وقصر النظر عن إدراك آثاره، فأصبح الطلاق ظاهرة اجتماعية خطيرة في كثير من المجتمعات، وهو الأمر الذي جعل أهل الاختصاص يتلمسون الطريق لحل هذه المعضلة الحيوية الاجتماعية.(د. جاسم المطوع، كتاب بعنوان الطلاق العاطفي، ص ٧٥).

الأسرة هي لبنة المجتمع الراشد،وهي من أعظم نعم الله سبحانه وتعالى على الإنسان، في ظلها تلتقي النفوس على المودة والرحمة والسكن، والطهر، والعفاف، وكريم العيش، والأنس، والستر، وفى كنف الأسرة ينشأ الأطفال ويترعرعون على كريم القيم والآداب، وفى ظل الأسرة ترتبط النفوس، وتتآلف القلوب والأفئدة، ويسعد الأفراد بشعور الانتماء وكريم الوشائج، وفى ظل هذه الروابط المتماسكة والبيوت الطاهرة تنمو الخصال الكريمة وينشأ

الرجال الذين يؤتمنون على أعظم الأمانات، وتتربى النساء فيقمن على أعرق الأصول في تكوين مدارس للأجيال، وهذه الأسرة التي هي لبنة المجتمع الراشد لا بد من توعيتها قبل تأسيسها بأسس تكوينها في ظل هدي الإسلام السمح فإن ذلك جدير أن يقي الأسرة من التصدع، والرسولﷺ قد أرشدنا إلى حسن الاختيار، اختيار الزوج والزوجة، قالﷺ: **(تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك)(البخاري، الجامع الصحيح، ج١٢،ص ٥٧٥،رقم٥٠٩٠)**هذا في الزوجة، ويقولﷺفي الزوج **(إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه وإلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد كبير)** (الترمذي، د.ت: ٤٦٢/٣)، والرسولﷺ إنما أرشدنا إلى اختيار أهل الدين والخلق من الرجال والنساء؛ لأنها هي القيم الباقية والتي تجبر ما سواها ولا يجبرها شيء.

المطلب الثالث: الأمور الشرعية التي يجب أن تتخذ أيضا من منظور فقهي للتقليل من ظاهرة ارتفاع الطلاق.

أولاً:يطالب الإسلام –ابتداءً- كلاً من الرجل والمرأة أن يحسن اختيار صاحبه عند الإقدام على الزواج، ويعرف ما ينبغي أن يعرف عنه من أخلاق وسلوك، وطباع وعادات وعيوب،فذلك أجدر لدوام العشرة بين الزوجين واستقرار الحياة الزوجية،كما يطالب الإسلام الرجل والمرأة بالحرص على أن يكون اختيار شريك العمر في رحلة الحياة مناطه الاعتصام بالدين والخلق، فذلك وحده هو السبيل المستقيم لبناء أسرة قوية لا تعرف التفكك، وأن تعرف الترابط الحميم والتعاون على الخير والبر، والنصوص التي تحث على حسن الاختيار وتحذر من الاهتمام بالأغراض الزائلة دون الحرص على القيم الخالدةكثيرة ومتعددة.

وقد حذر الرسول ﷺ من نكاح المرأة التي لا تتمتع بالدين والخلق، وان كانت جميلة؛ لأنها نشأت في بيئة فاسدة، قالﷺ:(**إياكم وخضراء الدمن، قالوا: وما خضراء الدمن يا رسول الله؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء**)(القضاعي، كتاب مسند الشهاب ج٢ ص٩٦ رقم٦٢٢).

وكما وردت الآثار الكثيرة التي تدعو إلى أن يكون اختيار المرأة مناطه الاعتصام بحبل الله، والتخلق بخلق القران،ووردت آثار كثيرة أيضاً تدعو إلى أن يقاس الرجل بهذا المقياس الصحيح، مقياس الإيمان والتقوى، والخلق الكريم.

ثانياً: دعا الإسلام الزوجين أن يَشعر كلّ واحد منهما بمسؤوليته تجاه الآخر، ونحو أولادهما أمام الله، فهو المطلع على حسن سلوكهما أو انحرافهما، وقد جُعِلَ كلّ منهما راعياً ومسئولاً.

ثالثاً: كما حث الإسلامكل واحد من الزوجين على إحسان العلاقة بالآخر، والقيام بواجبه تجاهه، مما يقلل فرص الشقاق، ويزرع الحب والمودة في قلب كل واحد منهما تجاه الآخر.

رابعاً: كما حث الإسلام على صبر كل واحد من الزوجين على ما يلاقيه من الآخر ما دام ذلك ممكنا، وما دام سبيلا لاستمرار هذه العلاقة بشكل مقبول، وأثار في نفوس الأزواج الرغبة في دوام هذه الرابطة بفتحه نافذة المستقبل الواعد الزاهر الذي قد يترتب على هذه العلاقة، قال سبحانه وتعالى:**{ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَن تَكْرَهُواْ شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً }** [سورة النساء:١٩].

خامساً: دعا الإسلام كلا الزوجين إلى احترام كل واحد منهما الآخر حتى تكون العلاقة بينهما قائمة على الاحترام المتبادل، حتى يتحقق المقصد الذي من أجله شرع الزواج، ألا وهو السكن والمودة والرحمة بين الزوجين، وذلك بتشريع جملة من الحقوق والواجبات لكليهما، فالزوج له حقوق وعليه واجبات، وكذلك الزوجة لها حقوق وعليها واجبات، ومن أبرز حقوق الزوج على زوجته: الطاعة.

سادساً: كما دعا الإسلام الزوج إلى التأني قبل إيقاع الطلاق، وذلك في حال نشوز الزوجة وخروجها عن طاعته بغير مبرر شرعي، وحدد له عدة طرق لعلاج نشوز زوجته، والمتمثلة في قوله **تعالى{واللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً }** [النساء: ٣٤].

ويقصد بالنشوز: امتناع أحد الزوجين أو كلاهما عن القيام بما أوجب الله عليه من حقوق للآخر بدون مسوغ شرعي. (أحكام النشوز في الشريعة الإسلامية : ياسين الجماصي، (ص٤٣).

وقال **الإمام الطبري** النشوز يعني: استعلاءَهن على أزواجهن، وارتفاعهن عن فُرُشهم بالمعصية منهن، والخلاف عليهم فيما لزمهنّ طاعتهم فيه، بغضًا منهن وإعراضًا عنهم.(**الإمام الطبري** في تفسيره (٦/ ٦٩٧)

هذا وقد أتت كلمة النشوز في القرآن الكريم بمعنى التمرد والعصيانواستعلاء أحد الزوجين على الآخر وقد سوّى القرآن بين الرجل والمرأة بخصوص إمكانية حدوث هذا الصنف من السلوك عند كل منهما، فقال **تعالى:{وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِن بَعْلِهَا نُشُوزاً أَوْ إِعْرَاضاً فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحاً وَالصُّلْحُ خَيْرٌ}** [سورة النساء: ١٢٨]، **وقال تعالى:{ وَاللاَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً }** [النساء: ٣٤].

المطلب الرابع: أسباب انتشار ظاهرة الطلاق في الخليج

للطلاق عوامل وأسباب كثيرة كما يعلمها الجميع،ومتعددةومختلفة من شعب إلى شعب، ومن أُمّة إلى أُمّة، ومن دين إلى دين، ومن بين هذه العوامل التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية بصفة عام، كما أن هناك أسبابًا وعوامل أخرى شأنها أن تؤدي إلى تفكك الأسرة إن لم يستعمل الزوجان العقل والحكمة والتبصر، على سبيل المثال تدخل ذوي الزوجين في شؤونهـم.(رابح، ٢٠١٥: ٦)، وعدم الثقة بين الزوجين يؤدي إلى فقدان الأمل بينهم وتحدث مشاكل جما تؤدي إلى الطلاق بالإضافة إلى مغريات الحياة ودخول الثقافة الغربية على مجتمعنا وبالخصوص الشباب بالإضافة إلى ضعف الوازع الديني لدى الأزواج وضعف الثقافة لدى المجتمعات أدى إلى تفاقم المشكلـــة بالإضافة إلى الحرية المطلقة للنساء والأختلاط الغير شرعي (**سعيد النورسي، كتاب اللمعات، ص ٣١٠**) ولكن هناك أسباباً كثيرة تكمن وراء اتساع ظاهرة الطلاق وانتشارها والتي لو كان تجاوزها ممكنًا لما ظهر الطلاق بصورة منتشرة،وتتمثل الأسباب من وجهة نظر المطلقين بالآتي:

قبل الدخول في الأسباب مباشرة يرى الباحث بأن هذه الأسباب التي سوف يتم التطرق لها، هي نفس الأسباب المتداولة بين المجتمع من خلال اللقاءات مع الأشخاص، منها ماهي ذاتية، وسوف يتم شرح ذلك، وأغلب المشاكل هي أكثرها اقتصادية بحتة من خلال نزول الباحث ميدانياً والتحدث مع الُأسر، وإليكم هذه الأسباب:

١-أسباب ذاتية: بعدم التفاهم بين الزوجين وعدم طاعة الزوجة لزوجها كالخروج المتكرر من البيت والحرية الزائدة، وقلة اهتمامها بالواجبات الأسرية وبزوجها، فضلاً عن سوء اختيار الزوجة الذي أدى إلى علاقات عاطفية وجنسية وخيانة زوجية خارجية، ونمو الشكوك والخشية من الرغبة في الزواج الثاني، علاوة على التباين في المستوى التعليمي، وعدم التفاهم والانسجام الثقافي. (موقع بحوث، ص٩.)

٢-أسباب اقتصادية: لاشك كما يرى الباحث بأن الأسباب الاقتصادية هي عامل مهم في زيادة حالات الطلاق، وقد تنحصر في إطار التقصير في تلبية احتياجات الأسرة بسبب الفقر والبطالة وغلاء المعيشة وتزايد متطلبات الحياة العصرية، والفرق بين واقع المستوى الاقتصادي لأسرة الزوجة قبل الزواج وواقع المستوى الاقتصادي لزوجها.(موقع بحوث، ص٩.)

٣-أسباب اجتماعية: بعدما ذكرنا الأسباب الاقتصادية وما ينتج عنها، لاننسى الأسباب الاجتماعية ومالها من دور كبير كما يرى الباحث في ازدياد حالات الطلاق في مجتمعنا، وهي في الغالب ناتجة عن الزواج المبكر، ومن بين أسبابه كثرة إنجاب البنات لدى الأسرة التي تسعى لتزويج بناتها خشية بقاء هذا العدد الكبير دون زواج، وأيضاتدخل الأهل في حياة الزوجين خاصة في حالة الإقامة مع أهل الزوج، فضلاً عن تحيز الأهل للابن أو الابنة،

كما كان لضعف الالتزام بالقيم والعادات الاجتماعية والحرية الزائدة، ودور وسائل الإعلام والإنترنت والهاتف الخلوي، لما لها من تأثير على طبيعة العلاقة الزوجية". (د. عادل عامر، الطلاق مشكلة اجتماعية، مقال منشور على جريدة الديوان المصرية بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٢٢م).

ومن خلال ذكر الأسباب الذاتية والاقتصادية والاجتماعية وما ينتج عنها في زيادة حالات الطلاق في الخليج **يرى الباحث** بأن هذه الأسباب المذكورة تشكل عاملاً مهماً في زيادة حالات الطلاق من خلال معايشتة للواقع، وما نراه من خلال الحالات التي تذهب للمراكز الاجتماعية والقضاء الشرعي، يتضح جلياً بأن هذه الأسباب المذكورة أعلاه لها دور كبير في ازدياد حالات الطلاق وبشكل مخيف،كما يشكل هاجساً لدى المجتمع مما ينتج عنه تفكك الأسر وتشرد الأطفال.

أسباب أخرى للطلاق الشائع في الخليج

١- عدم قدرة الأب على تلبية حاجات زوجته وأبنائه، والذي يجعل الأسرة في أجواءٍ مشحونةٍ على الدوام.

٢-تقصير أحد الطرفين بحق الآخر(من ناحية العلاقة).

٣-تدخل أطرافٍ خارجية، مثل أهل الزوجين، الذين يلعبون دوراً كبيراً ومؤثّراً إمّا سلبياً أو إيجابياً، ما يسببالتهرب من المسؤولية، فلا تقوم المرأة بما عليها تجاه زوجها وأبنائه، وبالنسبة للأب فقد يقصّر في النفقات أو التربية.

٤- ضعف الوازع الديني لدى الزوج وعدم معرفته بأمور الشرع. (الصيفي، التدابير الشرعية للحد من ظاهرة انتشار الطلاق في المجتمعات المعاصرة، ص٢١٢).

المطلب الخامس:آثار الطلاق

١-تفكّك رباط الأسرة.

٢-حدوث أزمة للزوجين، وبالخصوص للزوجة، قد تحدث لها أزمة نفسية، والسبب أن الزوجة في مجتمع ذكوري، فدائما يضع اللوم والخطأ على الزوجة وتكون محل العتاب واللوم.

٣-تشرد الأطفال، وقد ينتج عنه الانحراف السلوكي بتعاطي المخدرات أو الانحراف الجنسي.(د. أميرة احمد قرشي، الطلاق وآثاره النفسية والاجتماعية، جامعة نبالا، السودان، ص ٣٦).

على سبيل المثال "في دولة الإمارات، بات الطلاق ظاهرة،وفقاً لتقارير الصحف المحلية، وتعتبر معدلات الطلاق في دولة الإمارات العربية المتحدة هي من أبرز المعدلات في المنطقة، وتعزى أسباب ارتفاع معدلات الطلاق إلى الخيانة

الزوجية وضعف التواصل وفقدان الوظيفة أو المرور بضائقة مالية.(البوابة الرسمية لحكومة دولة الإمارات العربية المتحدة، معلومات وخدمات خاصة بالمواطنين والزوار) (موقع معتمد خاصة بحكومة الإمارات العربية المتحدة)www.government.ae.

وتشير إحصائيات محاكم دبي إلى أن النصف الأول من عام ٢٠١٤ شهد ٧٨٤ حالة طلاق، بالمقارنة مع ٦٤٦ حالة خلال النصف الأول من عام ٢٠١٣، وغالبيتهم من فئة الشباب، ووصلت حالات الطلاق في دبي وحدها إلى ١٢٥٧ حالة طلاق، ويبقى الطلاق في الإمارات، شأنه شأن كثير من البلدان العربية، أمراً غير مقبول من الناحية الاجتماعية، علماً أن الأسبـــاب قد تكون تافهـة، أحيـاناً تساهم العائلتـان في صب الزيـت على النار(**المصدر السابق**).

"ونذهب للمملكة العربية السعودية حيث سجلت معدلات الطلاق في المملكة ارتفاعا مطرداً للعام الخامس على التوالي، فيما انخفضت معدلات الإقبال على الزواج بشكل مطرد أيضاً في الفترة ذاتها، حيث بينت نتائج الكتاب الإحصائي السنوي لعام ٢٠١٨ الذي صدر عن مصلحة الإحصاءات العامة الأسبوع الماضي، أن عدد صكوك الطلاق الصادرة عن وزارة العدل خلال العام الماضي بلغ أكثر من ٥٨ ألف صك بنسبة ٢٨% من إجمالي الصكوك وعقود الزواج في ٢٠١٨ والبالغة نحو ١٥٠ ألف عقد، وتبين النتائج أن متوسط معدلات الطلاق بات يرتفع سنوياً بنسبة ٢% يقابلها انخفاض بذات النسبة في معدلات الزواج، وبلغت حالات الطلاق خلال السنوات الخمس الماضية أكثر من ٢٦٠ ألف حالة، وهو ما يؤكد وجود خلل كبير على صعيد العلاقات الأسرية، وله تداعيات سلبية وخطيرة على الصعيد الاجتماعي والأمني والاقتصادي، وبالتدقيق في النتائج الإحصائية لمعدلات الطلاق خلال العام الماضي ٢٠١٨، وهي الأعلى في تاريخ المملكة، يتضح من النتائج الإحصائية أن معدلات الطلاق وصلت إلى ٧ حالات في الساعة الواحدة؛ أي بمعدل يتجاوز ١٦١ حالة طلاق يومياً، وأن كل ١٠ حالات زواج، يقابلها ٣ حالات طلاق، أي أن ثلث حالات الزواج سنوياً مصيرها الفشل، وإذا قسنا تكلفة الزواج الواحد بقيمة ٦٠ ألف ريال سعودي، باعتبار أن هذه هي التكلفة التي يقدمها «قرض الزواج» في بنك التنمية الاجتماعية لمساعدة الشباب السعودي المقبل على الزواج، سنجد أن الخسائر المادية الناجمة عن حالات الطلاق بلغت نحو ٣,٥ مليار ريال خلال عام ٢٠١٨ فقط، والأرجح أن متوسط الحد الأدنى لتكاليف الزواج هو ضعف هذا المبلغ، أي أن الخسائر الناجمة عن حالات الطلاق تصل إلى أكثر من ٧ مليارات ريال سنوياً،ولا شك أن هذه المعدلات المتصاعدة ضخمة وأصبحت «ظاهرة» لها تبعات سلبية عديدة وخطيرة في ذات الوقت، فالتفكك الأسري بحسب إجماع الكثير من الدراسات حول العالم، يتسبب في تشتت الأبناء، ويساهم بشكل مباشر في تنامي ظواهر اجتماعية، وسلوكية أخرى مرتبطة بالانحراف والإدمان والجريمة، وسلبيات عديدة أخرى لا حصر لها، فارتفاع معدلات الطلاق في أي مجتمع مؤشر على وجود العديد من المشكلات المختلفة، وتكون هناك

حاجة ماسة لدراسة هذه الظاهرة والتعامل معها ومواجهتها، وإيجاد الحلول المقننة لها، لأن للطلاق آثارا وخيمة على الزوجين المطلقين والأبناء، وتمتد هذه الآثار والمشكلات ليتأثر بها المجتمع ككل، في حال ارتفعت نسب الطلاق،ومن أبرز مسببات الطلاق بحسب ما جاء في سلسلة من الدراسات البحثية، المتطلبات المادية وعدم القدرة على تحمل أعباء الحياة الزوجية، وعدم التوافق بين الزوجين وتفاوت المستوى التعليمي، وتدخلات الأقارب في الحياة الزوجية، وكذلك الانحراف الأخلاقي وإدمان المخدرات، بالإضافة إلى بعض التقاليد والموروثات التي لم تعد تتناسب أو تتوافق مع المتغيرات الاجتماعية المتسارعة والتأثيرات السلبية الناتجة عن الانفتاح، وقد لفتت انتباهي دراسة بحثية صدرت قبل نحو ثلاثة عقود من إعداد الدكتور ثروت شلبي، بعنوان «الطلاق والتغير الاجتماعي في المجتمع السعودي»، وهدفت إلى البحث عن العلاقة بين التغير الاجتماعي والطلاق في المجتمع السعودي، مفترضة أن ازدياد وتيرة التغير تعني زيادة معدلات الطلاق، وتوصلت إلى أن مظاهر التغير الاجتماعي ومن بينها انشغال المرأة عن المنزل وخروجها للعمل، والانفتاح على الثقافات الأخرى، جميعها ساهمت في ارتفاع معدلات الطلاق، وأعتقد أن هذه الدراسة برغم أنها قديمة إلا أنها استشرفت واقع مجتمعنا اليوم بدقة،والحقيقة أنه توجد مئات الدراسات البحثية المتميزة الصادرة عن الجامعات الوطنية خلال العقود الأربعة الماضية، وقامت بتحليل وحصر أبرز أسباب الطلاق والتبعات المترتبة عليه وطرحت العديد من الحلول والتوصيات الهامة، ولكن من المؤكد أنها انتهت بين رفوف الأرشيفات دون أن يستفاد منها وتوظيفها في بناء استراتيجيات تدعم الجهود القائمة من قبل وزارة التنمية الاجتماعية والجهات ذات العلاقة، فالمؤشرات الحالية والنتائج المتصاعدة لنسب الطلاق لا توحي بأن هناك أي فاعلية في كبح هذه المعدلات".(**معلومات وإحصائيات صادر عن الهيئة العامة للأحصاء لعام ٢٠١٨م بتاريخ ٢٨ مارس ٢٠١٩م) الرياض الموقع الرسمي للحكومةwww.stats.gov.sa**

وبعد الانتهاء من بعض الإحصائيات في بعض دول الخليج نعرج قليلا عن قول بعض الفقهاء في الطلاق **وقد أجمع بعض الفقهاء** على أن من حق الرجل أن يطلق زوجته، إذا كان لديه سبب وجيه لإيقاع الطلاق، من أجل إنهاء الحياة الزوجية التي لامناص من إنهائها، بسبب الشقاء والخلاف وسوء العشرة وتنافر الطباع وغيرها من الأسباب التي تعكر صفو الحياة الزوجية، ولكن منح هذا الحق للرجل ليس على إطلاقه، بل يقيد بالضرورة القصوى والحاجة الملحة التي يكون فيها الطلاق وحل الحياة الزوجية خير من استمرارها.(**السراج الوهاج وسراج الظلام لابوبكر الزبيدي فقيه حنفي يماني توفى عام ٨٠٠هـ مج ٦٧ ص ١١٢). والروضة الندية شرح الدرر البهيه للبخاري مج ٢ ص ٤٥٠).**

وبناء على هذا **يرى الباحث** بأن الزوج الذي يطلق زوجته دون ضرورة قصوى أو حاجة ملحة فانه يكون قد ارتكب فعلا محرما ويكون قد تعسف في استعمال حقه الذي منحه الله إياه، وألحق الأذى والضرر المادي والمعنوي بالزوجة التي وقع عليها الطلاق ينبغي أن تعوض عنه.

كذلك أقر رسول الله ﷺكثيرا من الصحابة على طلاق زوجاتهم، من ذلكحديث ابن عمر أنَّه طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وهي حائِضٌ، على عَهْدِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بنُ الخَطّابِ رَسولَ اللَّهِ ﷺ عن ذلكَ، فَقالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ :مُرْهُ فَلْيُراجِعْها، ثُمَّ لِيُمْسِكْها حتّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إنْ شاءَ أمْسَكَ بَعْدُ، وإنْ شاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتي أمَرَ اللَّهُ أنْ تُطَلَّقَ لَها النِّساءُ.(**البخاري (٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري ٥٢٥١**).

يوجد أثار مترتبة أيضا من الطلاق في الخليج نذكرها باختصار للفائدة.

١- **يرى الباحث أنّ** الضرر الواقع على الأولاد في البعد عن إشراف الأب إن كانوا مع الأم، وفي البعد عن حنان الأم إن كانوا مع الأب، وفي هذه الحالة يكون الأطفال عرضة لوقوعهم تحت رحمة زوجة أبيهم بعد أمهم التي من المستحيل أن تكون بالنسبة لهم أمّاً، خصوصاً بعد أن تنجب هي عدداً من الأولاد وتعاملهم بطريقة أفضل من أولاد زوجها، فيؤثر سلباً عليهم ويصبحون عرضة للانحراف السلوكي.

٢- يتفق الباحث مع الباحث المجدلاويفي عدم الإشراف على الأولاد من قبل الوالدين وعدم استقرارها يعطي مجالاً لهم للعب في الشوارع، ويكونوا عرضة للتشرد والانحراف، واحتراف مهن محرمة، لأن صدمة تفكك والديهم بالطلاق تكاد تقتلهم بعدما يفقدوا معاني الإحساس بالأمن والحماية والاستقرار، وفي بعض الأحيان يكونوا ضحية ولقمة صائغة في أحضان المتشردين، والذين يقودونه إلى عالم الجريمة.(المجدلاوي، د.ت: ١٢)

٣-يرى الباحث أن الطلاق يؤثر على صحة الأولاد النفسية والجسدية خصوصاً إذا كانوا من سن الخامسة أو أو أكثر، نتيجة لعدم اهتمام والديهم بهم في خضم المشاكل العائلية بينهما، وعدم إشراف والدهم الذي قد لا يشاهدهم إلا في مركز الشرطة عن طريق القضاء، أو أحد المؤسسات الاجتماعية، مما يؤدي إلى هبوط معنويات الأطفال، فيواجه ذلك باليأس والبكاء، ويعيش حياة كلها توتر وقلق واضطراب ويتعطشون للحنان والمحبة.

الخاتمة

الحمد لله وحده ، والصلاة و السلام على من لا نبي بعده ، أما بعد فبحمد الله و بتوفيق منه أكملت بحثي هذا ، والذي تطرقت من خلاله إلى ظاهرة الطلاق التي تفشت بشكل كبير في مجتمعاتنا الحديثة، وكذلك تطرقت إلى

الحكمة الإلهية التي شرع الله الطلاق من أجلها عند استحالة الحياة بين الزوجين، و ذلك تطرقت إلى أسباب الطلاق المنتشرة غالباً في مجتمعاتنا الحديثة والأسباب التي أدت إلى زيادة حالات الطلاق في الخليج وبالإضافة إلى الآثار، والنتائج ومنها إن عدد حالات الطلاق قد زاد بشكل غير طبيعي وبالخصوص السنوات الأخيرة إن عدد حالات الطلاق قد زاد بشكل غير طبيعي وبالخصوص السنوات الأخيرة يلاحظ أن ارتفاع ظاهـــرة الطلاق في الخليج مؤخرا كان بسبب مواقع التواصـــل الاجتماعـــي(الخيانات على سبيل المثال).الارتفاع التدريجي أيضاً لظاهرة الطلاق، كان له عدة أسباب أخرى ومنها المعيشية والأوضاع الاقتصادية السيئة التي تعصف بالعالم،بالإضافة إلى فارق التعليم أحيانًا بين الزوجين والتدخل السافر لأفراد الأسرة، والإجبار على الزواج، والخمور.....الخ وكما هو معلوم تم ذكر بعض التوصيات التي تعالج ظاهرة ارتفاع الطلاق ومنها إنشاء مكاتب صحية داخل المحاكم الشرعية للكشف على الراغبين في الزواج قبل عقده، وبذلك تختفي حالات الطلاق بسبب الأمراض والعقم والشذوذ الجنسي والعمل على مزيد من الأبحاث والدراسات لمعالجة هذه المشكلة، وتشكيل قضاء شرعي مستقل وإجراء بحث مماثل ميداني لتسليط الأضواء على واقع مشكلة الطلاق والوقوف على أسبابها ونتائجها وتقديم التوصيات لعلاجها والعمل على نشر مطويات وإرشادات على المدارس والمعاهد والجامعات للتعريف بمخاطر الطلاق والسعي والبحث من قبل الجهات الرسمية والأهلية لمعرفة سبب ارتفاع نسبة الطلاق في الخليج والبحث على إيجاد الحلول المناسبة لها.وأخيرا وليس بأخير لنأمل أن تكون مجهوداتنا المتواضعة قد تمخضت عن ثمرة يانعة تسر الناظرين والمحكمين ونتمنى من الله العلي القدير أن يوفقنا في مشوارنا الدراسي حتى تسنح لنا الفرصة في التعمق في معرفة البحث العلمي ومناهجه الشيء الذي ينير لنا الطريق في اختيار أي موضوع والبحث فيه.

المصادر والمراجع

Amir, Adil. et-talak müşkileh ictimaiyye esbabuha ve hululuha. https://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2019/10/22/504873.html

Ebu't-Tayyip, Sıddık b. hasen b. ali el-hüseyni el-Gannuci el-Buhâri. (1437h) *er-Ravdatü'n neddiyye şerhu ed-durer el-behiyye* (3. Baskı). Mısır: İdaratü't tibaa el-müniriyye li'n neşr.

el-Bevvâbetü'r resmiyye li hukumeti devleti'l İmârât el-arabiyye el-müttehide, ma'lumat ve hademât hâssa bi'l muvatinin ve'z-züvvar www.government.ae

El-Cemasi, Yasin. (1420h). *Ahkamu'n-nuşûz fi'ş şeriati'l islamiyye*. Gazze: el-Camiatü'l İslamiyye.

el-Gadai, Ebu Abdillah Muhammed b. Selameh. (1405h). *Kitabu Müsnedi'ş-şihab* (1. Baskı). Beyrut: Müessesetü'r-risale.

el-Mecdelavi, Rüveyda. (2007). *et-Talak fi'l Müctemai'l- filistini*. Vizaratu'ş-Şuuni'l-İctima'iyye.

el-Mutavvi', Casim Ahmed. (2011). *et-talaku'l atifi,* https://www.islamstory.com/ar/artical/24924

es-Serahsî, Şemsü'l-eimme Muhammed b. Ahmed. (1414h). *Kitabu'l-Mebsut*. Beyrut: Daru'l-marife.

et-Taberi, ebu Cafer muhammed b. Cerir. (1422h). *Tefsiru't taberi* (1. Baskı). el cîze: Hecr li't tibaa ve'n neşr.

ez-Zebîdî, Ebu Bekr b. Ali b. Muhammed el-haddadi. (1436h). *Kitabu's -sirac li şerhi't-talib el-muhtac.* (1. Baskı). Beyrut: Daru'l-kütüb el-ilmiyye li'n-neşr.

Halef, Ali. (1409h*). Kifayetü't-Talib er-Rabbani ala risaleti ibn-i ebi Zeyd el-Kayravani* (1. Baskı). Kahire: Matbaatü'l medeni.

Haskefî, Alâuddin Muhammed b. Ali b. Muhammed el-Hısnî. (1677h). *ed-Dürrü'l-muhtâr li şerhi Tenvîri'l-ebsâr ve camiü'l-bihar* (1. Baskı). Beyrut: Daru'l-kutubül ilmiyye.

İbn Manzur, Ebu'l fadl Cemaluddin. (1300h). *Lisanu'l Arab*. Beyrut: Dar Sadır.

Ma'lûmât ve ihsâiyyât sâdır ani'l heyeti'l âmme li'l ehsa li âmin 2018m bitârihi 28 mars (2019) er-Riyad: el-Mevkiu'r-resmi li'l hukume www.stats.gov.sa

Mevki' buhûs, (2018). Müşkiletü't talak ve eseruhâ ala'l müctema'.

Rabih, Berakat. (2015). *İzdivaciyyetü'-talak ve eseruhu ala ihtisabi'l-'idde fi kanunu'l-usra el-cezairi.* Camiatu'l-cezair.